

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن عطب الهدي في الطريق نحره في موضعه .
قوله وإن عطب الهدي في الطريق نحره في موضعه .
وهذا بلا نزاع ولكن قال جماعة من الأصحاب : لو خاف أن يعطب ذبحه وفعل به كذلك .
قوله ولا يأكل منه هو ولا أحد من رفقته .
يعني : يحرم عليه الأكل هو ورفقته من الهدي إذا عطب ومهذا المذهب وعليه أكثر الأصحاب
وجزم به في المغنى و الشرح و الوجيز وغيرهم وقدمه في الفروع وغيره .
وأباح الأكل منه : القاضي و أبو الخطاب في الانتصار مع فقره واختار في التبصرة : إباحته
لرفيقه الفقير .
وقوله ولا أحد من رفقته قال في الوجيز : ولا يأكل هو ولا خاصته منه .
قلت : وهو مراد غيره .
وقد صرح الأصحاب بأن الرفقة الذين معه : ممن تلزمه مؤنته في السفر